



شرح الشيخ مصطفى العدوي كتاب العلل للامام الدارقطني رحمه الله

علل الدارقطني الحديث رقم [504] [31] [50] [7102]

للشيخ مصطفى العدوي للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد
هذا الحديث اورده الامام الدارقطني رحمه الله في كتاب العلل مبينا وجوه الاختلاف الحديث حديث علي ابن ابي طالب رضي الله
عنه قال ولاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمس الخمس فقلت به بعد مماته في حياة ابي بكر وفي حياة عمر فلما كان اخر حياة عمر رضي الله عنه جاءه مال كثير فحجب عنا
هذا الخمس خمس الخمس
ثم دعاني فقال تعالى خذ هذا مالك ما لكم فقلت يا امير المؤمنين بنا غنى عن هذا المال هذا العام حجه عنا هذا العام فخرجت
فقابلت العباس فقال ماذا قال لك عمر
فحكيت له ما قال وما قلته قال فقد حرمتنا يا علي قنا اما وقد منعت هذا العام من هذا المال فلن يرجع الينا المال ابدا وكان العباس
داهيا كذا قال علي رضي الله عنه
للحديث مطلع اخر اضافي في بعض الطرق قال خيالي اجتمعت انا وفاطمة والعباس وزيد ابن حارثة في زمان رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلنا يا رسول الله بين لنا حقنا في هذا الخمس
انك ان لم تبينه لنا غلبنا عليه او لم نعرف حقنا فبينه لنا حتى نعرف الذي لنا والذي علينا فبينه لنا النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات
اعطانا اياه ابو بكر
فقلت به ثم مات ابو بكر فاعطاني اياه عمر فقلت به ثم لما كان اخر حياة عمر اتعمال كثير فحجبه عنا فبعد ان حجه عنا ارسل الينا
وقال تعالوا خذوا هذا حقكم حقكم من الخمس
قلت يا امير المؤمنين بنا عنه غنى وبالمسلمين اليه حاجة ردوا الى بيت مال المسلمين ثم خرجت فلقيني العباس فقال لما صنعت هذا
حرمتنا طعمتنا التي هي لنا اه لن نعطي هذا المال ابدا بعد ذلك
هذا هو الحديث الحديث طبعنا بناء على الاية الكريمة واعلموا انما غنمتم من شئ فان لله خمسا وللرسول ولذي القربى واليتامى
والمساكين وابن السبيل نعلم ان الغنيمة تقسم خمسة اخماس
اربعة اخماس للمجاهدين قل له مجاهد على حسب حاله الفارس له سهمان الراجل له سهم الى غير ذلك من التفاصيل على حسب كل
بازل وما يبذل ثم بعد فان هذا الخمس المتبقي
يقسم خمسة اخماس احد الاخماس يعني واحد على خمسة وعشرين من الغنيمة الكلية لذوي القربى وهم قربي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فهذا الخمس الخاص بال البيت قرابة رسول الله كان علي هو الوصي
عليه لذلك الشيعة تقول عن علي هو الوصي الوصي فكان علي القائم عليه بعد ذلك لما منع وحصل بعض الخلافات بين العباس وعلي
في شأن الخمس كان من الامور ما كان. هذا جو الحديث بصفة عامة
الحديث في هذا الطريق والا فينبغي ان تبحث سائر الطرق بهذا الطريق من طريق مطرف ومطرف عليه بعض الاختلافات فمرة رواه
عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن علي ومرة ادخل واسطة
بين عبدالرحمن بن ابي بينه وبين عبدالرحمن بن ابي ليلى وهو كسير هذا هو الاشكال الاول الرواية التي فيها كثير اوثق من الرواية
التي بدون كثير لأن ابا جعفر الرازي صدوق يخطئ
تدوق يخطئ وابو عوانة ثقة على الاقل اوثق منه فاثبات كثير اولى من حزفه باتوا كثير اولى من هذا فيه كثير هذا يثبت في السند
بعد ذلك كثير هذا مجهول
فاذا صحنا اثباته في السند فالسند ضعيف لوجود رجل مجهول فيه وهو كثير اذا حذفناه ايضا مطرف لم يسمع من عبدالرحمن ابن
ابي ليلة فعلى اي الوجهين كان سواء استبتنا كثير
او حذفناه فالسند من هذه الكتلة كلها كلها ضعيف لان مطرف لم يسمع من عبدالرحمن واذا اثبتنا الواسطة فالواسطة مجهول جاءت
متابعة لمطرف فرواه عبدالله الرازي متابعا لمطرف عن عبدالرحمن بن ابي ليلى

او ان شئت قلت متابعا لكثير انا عبدالرحمن بن ابي ليلة هذا سند قد يتقوى به السند الاول اذا كانت الجهالة جهالة حال وانتم تعرفون ان الجهالة تنقسم الى قسمين

جهالة حال وجهالة عين مجهول العين من روى عنه رغم واحد ولم يوثقه معتبر مجهول الحال من روى عنه رويان فاكثر ولم يوثقه معتبر ومجهول الحال يصلح في الشواهد ومجهول عيني

كثيرا ما لا يعتد به فان قيل ان هنا متابع وهو عبدالله الرازي لكن الحسين ابن ميمون في السند فيه لين بهلين فهذا هو الحسين ابن ميمون كمن العلماء من يحسن الحديث

بالطريقتين وبضميمة اخرى وهي ان الحديث اذا كان مصحوبا بقصة فان القصة تدل على ان الراوي حفظها الى حد ما فبعض العلماء ليسوا كلهم يجعل الحديث المصحوبة بقصة يجعل القصة المصاحبة للحديث

مقوية له اذا كانت امور الضعف قريب ومن العلماء من لم يعبأ بهذا فهذا جو الحديث العام والله تعالى اعلى واعلم احد له سؤال

اتفضل انما سواء له قصة او ليست له قصة

ذكرنا ذلك ابراء للذمة فحسب والا فالامر سواء بقصة او بدون قصة ينبغي ان يكون السند ثابتا القصة تتضمن كلاما في ثناياها قد يحتج به في عقيدة في فقه نعم

اخوكم يشير الى شيء اخر وهو ان هاشم ابن البريد الراوي عن الحسين ابن ميمون عن عبدالله بن عن عبدالله الرازي هاشم ايضا في كلام من ناحية التشيع وهذا الكلام يوافق

بدعته خاصة في النيل من عمر دراجة ترجمتها للتشيع هل هو غالب في التشيع ام لا رمي بالتشيع او غالي في التشيع رمي بالتشيع اضبط الكلام لان غالب في التشيع تختلف عن

رمي بالتشيع لان تشيع الاولين لم يكن كتشيع المتأخرين تشيع المتأخرين هو الرفض بعينه اما تشيع الاولين فكان منهم من يقصره على تفضيل علي على عثمان والله اعلم وقوفي ثقة الا انه يترفض

لا تأخذ قول الجوزجاني في كثير من اصحاب علي لانه متحامل على اصحاب علي اه كلام احمد معقول يعني انزل الى الجوزجان وكلامه الجوزجاني هذا كثيرا ما يتحامل جدا على اصحاب علي وهو فيه

شيء من النصب لكن كلام احمد موزون الى حد كبير قال ابو العرب الصقلي قال احمد هاشم ابن البريد ثقة وفي تشيع قليل في تشين قليل فهذا مرادنا اما الجوزجاني فيقول كان غالبا في سوء مذهبه

ما هو لاجل كوفي الا انه ثقة الا انه يترفض هذا هو قال ابن معين ثقة مطلقا القول قال احمد في رواية لا بأس به مطلقا القول هذا هو فمثله لا يرفض

بالمرة بارك الله فيكم بارك الله فيكم الله اختلنا ما اختلنا اخترت رأيا كذلك طرت تضعيف الخبر لك وجهة ترضى تحسینه بمجموع الطريقتين لك وجهة وفقك الله بارك الله فيكم وحفظكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته